

قرار لوزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة رقم 2643.16 صادر في 5 ذي القعدة 1437 (9 أغسطس 2016) بتغيير قرار وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة رقم 2241.14 الصادر في 12 من رجب 1435 (12 ماي 2014) بمنح رخصة البحث عن مواد الهيدروكربورات المسماة «Gharb Offshore Sud III» للمكتب الوطني للهيدروكربورات والمعادن وشركة Repsol Exploracion Gharb, s.a»

وزير الفلاحة والصيد البحري،

بناء على القانون رقم 25.06 المتعلق بالعلامات المميزة للمنشأ والجودة للمواد الغذائية والمنتجات الفلاحية والبحرية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.08.56 بتاريخ 17 من جمادى الأولى 1429 (23 ماي 2008)، ولا سيما المادة 14 منه :

وعلى المرسوم رقم 2.08.403 الصادر في 6 ذي الحجة 1429 (5 ديسمبر 2008) بتطبيق القانون رقم 25.06 المتعلق بالعلامات المميزة للمنشأ والجودة للمواد الغذائية والمنتجات الفلاحية والبحرية :

وعلى المرسوم رقم 2.08.404 الصادر في 6 ذي الحجة 1429 (5 ديسمبر 2008) المتعلق بتركيبة وكيفية عمل اللجنة الوطنية للعلامات المميزة للمنشأ والجودة :

وبعد استطلاع رأي اللجنة الوطنية للعلامات المميزة للمنشأ والجودة خلال اجتماعها المنعقدة بتاريخ 5 صفر 1437 (17 نوفمبر 2015)،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

يعترف بالبيان الجغرافي «حناء فم زكيد» المطلوب من قبل مجمع واحات الصحراء «C.O.S» بالنسبة للحناء المحصل عليها وفق الشروط المحددة في دفتر التحملات المصادق عليه والملحق بأصل هذا القرار.

#### المادة الثانية

يمكن أن يستفيد من البيان الجغرافي «حناء فم زكيد» فقط الحناء التي يتم إنتاجها، حصريا، وفق الشروط المحددة في دفتر التحملات المصادق عليه والمنصوص عليه في المادة الأولى أعلاه.

#### المادة الثالثة

يشمل الموقع الجغرافي المعني بالبيان الجغرافي «حناء فم زكيد» سبع جماعات تتواجد في إقليم طاطا - دائرة فم زكيد، وهي كالتالي : فم زكيد، أفا إيغان، أكينان، ابن يعقوب، أوكوم، تليت وتسينت.

وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة،

بعد الاطلاع على قرار وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة رقم 2241.14 الصادر في 12 من رجب 1435 (12 ماي 2014) بمنح رخصة البحث عن مواد الهيدروكربورات المسماة «Gharb Offshore Sud III» للمكتب الوطني للهيدروكربورات والمعادن وشركة Repsol Exploracion Gharb, s.a»

وعلى القرار المشترك لوزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة ووزير الاقتصاد والمالية رقم 2361.16 الصادر في 15 من شوال 1437 (20 يوليو 2016) بالموافقة على الملحق رقم 1 بالاتفاق النفطي «Gharb Offshore Sud» المبرم في 16 من شعبان 1437 (23 ماي 2016) بين المكتب الوطني للهيدروكربورات والمعادن وشركة Repsol Exploracion Gharb, s.a»

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

تغير على النحو التالي المادة الثالثة من القرار المشار إليه أعلاه رقم 2241.14 الصادر في 12 من رجب 1435 (12 ماي 2014) :

«المادة الثالثة. - تسلم رخصة البحث عن مواد الهيدروكربورات المسماة «Gharb Offshore Sud III» لفترة أولية تستغرق ثلاث سنوات وستة أشهر تبتدىء من 9 ماي 2014.»

#### المادة الثانية

يبلغ هذا القرار إلى المعنيين بالأمر وينشر في الجريدة الرسمية. وحرر بالرباط في 5 ذي القعدة 1437 (9 أغسطس 2016).

الإمضاء : عبد القادر اعمارة.

## المادة الرابعة

تتميز الحناء ذات البیان الجغرافي «حناء فم زكيد» بالخصائص الأساسية التالية :

## 1 - الخصائص الفيزيائية :

- الحناء ذات البیان الجغرافي «حناء فم زكيد» مسحوق يهيا تقليديا من أوراق نبتة الحناء التي يتم جنمها يدويا، والمنحدرة حصريا، من نوع «Lawsonia inermis» ومن عائلة «Lythracées» :

- يجب أن يكون مسحوق الحناء نقيا، وخالصا، وطبيعيًا، وذا تركيبة دقيقة جدا، وبدون أي مضافات :

- يجب أن يكون مسحوق الحناء ذا لون أخضر متجانس وفتح وذا رائحة عطرية قوية.

## 2 - الخصائص البيوكيميائية :

- يحتوي مسحوق الحناء على صبغ (Lawson naphthoquinone) تصل نسبته إلى 1.5% من وزن الجزئية :

- يحتوي مسحوق الحناء أيضا على صبغات الفلافونويد (Flavoniques) مثل اللوتيولين (Lutéoline) واللاكسونتون (Laxanthone).

## المادة الخامسة

يتم إنتاج الحناء ذات البیان الجغرافي «حناء فم زكيد» و جنمها وتوضيها وفق الشروط التالية :

1 - يجب أن تتم عمليات إنتاج الحناء ذات البیان الجغرافي «حناء فم زكيد» و جنمها وتوضيها، داخل الموقع الجغرافي المشار إليه في المادة 3 أعلاه :

2 - يجب أن تنتج الحناء ذات البیان الجغرافي «حناء فم زكيد» حصريا من الصنف المشار إليه في المادة 4 أعلاه :

3 - يجب أن تتأى الشتلات من زرع البذور وفقا للتقنيات المشار إليها في دفتر التحملات :

4 - يجب أن يتم الزرع في المشاتل ابتداء من شهر ماي إلى شهر يوليو. بعد الزرع يجب تغطية التربة بالتبن أو الرمل لإنجاز عملية الإنبات :

5 - تتم عملية نقل الشتلات إلى الحقل بطريقة يدوية وتقليدية بعد سنة من الزرع :

6 - تتم عملية التسميد بعد كل حصاد :

7 - يجب أن تتم عمليات وقاية النباتات طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل :

8 - يجب أن تتم عمليات السقي بكيفية منتظمة طيلة السنة. ويمكن أن تتم بواسطة نظام السقي بالتنقيط أو الجاذبي :

9 - يجب أن يتم حصاد الحناء يدويا بواسطة مقص أو منجل. ويتم الحصول على أربع محاصيل سنويا ما بين شهري ماي ونوفمبر :

10 - يجب أن يتم التجفيف في الظل لمدة تتراوح بين أربعة (4) وثمانية (8) أيام في أماكن ملائمة وجيدة التهوية :

11 - يجب تنظيف أوراق الحناء المجففة وفرزها لإزالة الشوائب ثم سحقها وغربلتها. كما يجب أن تتم عملية الغريلة بواسطة غرابل ذات فتحات لا تتجاوز 250 ميكرون (microns) :

12 - يجب أن يكون مسحوق الحناء ذا بنية متجانسة ودقيقة جدا :

13 - يجب أن تتم تعبئة الحناء ذات البیان الجغرافي «حناء فم زكيد» في أكياس ملائمة مغلقة بشكل جيد يتراوح وزنها ما بين 100 غرام وكيلوغرام واحد : ثم توضع في علب من الورق المقوى.

## المادة السادسة

يعهد إلى شركة «Normacert sarl» أو كل هيئة مصادقة ومراقبة أخرى معتمدة طبقا للتنظيم الجاري به العمل، القيام بمراقبة احترام البنود الواردة في دفتر التحملات، وفق برنامج المراقبة المنصوص عليه في دفتر التحملات المذكور.

وتسلم هيئة المصادقة والمراقبة المعنية للمنتجين والموظبين المسجلين لديها شهادة المصادقة على الحناء المستفيدة من البیان الجغرافي المحمي «حناء فم زكيد».

## المادة السابعة

علاوة على البيانات الإلزامية المنصوص عليها في التشريع المطبق في مجال عنونة المواد الغذائية وعرضها، تتضمن عنونة الحناء المستفيدة من تسمية البیان الجغرافي المحمي «حناء فم زكيد» البيانات التالية :

- إشارة «البیان الجغرافي المحمي حناء فم زكيد» :

- الرمز الرسمي للبیان الجغرافي المحمي كما تم نشره في الملحق بالمرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.08.403 :

- مرجع هيئة المصادقة والمراقبة.

يجب تجميع هذه البيانات في نفس المجال المرئي على نفس البطاقة.

يتم عرض هذه البيانات بخط واضح ومقروء وغير قابل للزوال وكبير بشكل يجعله يبدو بارزا ضمن الإطار الذي طبع فيه ويميزه عن كل البيانات والرسوم الأخرى.

## المادة الثامنة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من جمادى الأولى 1437 (فاتح مارس 2016).

الإمضاء : عزيز أخنوش.